

مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٣١

بتعيين اعضاء مجلس مديري شركة عمان للتعددين المحدودة المسئولية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ٧٤/٤ بشأن الشركات التجارية وطبقا لنص المادة (١٢٢) منه .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/١١ بتأسيس شركة عمان للتعددين المحدودة المسئولية .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعين اعضاء مجلس مديري شركة عمان للتعددين المحدودة المسئولية وعددهم ثمانية على النحو التالي :

(١) اربعة اعضاء يمثلون وزارة النفط والمعادن يكون من بينهم رئيس مجلس المديرين ويختارهم وزير النفط والمعادن .

(ب) عضو يمثل بنك تنمية عمان . ويختاره رئيس مجلس ادارة بنك تنمية عمان .

(ج) عضو يمثل مجلس التنمية يختاره نائب رئيس مجلس التنمية .

(د) عضو يمثل المديرية العامة للمالية يختاره نائب رئيس مجلس الشئون المالية .

(هـ) عضو يمثل وزارة التجارة والصناعة يختاره وزير التجارة والصناعة .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٣ جماد الثاني سنة ١٤٠١

الموافق ٨ ابريل سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢١٥) الصادرة في ١٥/٤/١٩٨١